

- مادة ٣ — ينقل كل منرؤساء و القضاة بالمحاكم الابتدائية السادة:
- إلى محكمة الإسكندرية الابتدائية :
- على عوض أبو العينين عاشور — قاضيا بالمحكمة.
- إلى محكمة الرقازيق الابتدائية :
- السيد صابر طه عتر ، محمد محمود محمد سماحة ، أحمد عبد العزيز محمد البهناوى — قضاة بالمحكمة.
- إلى محكمة بور سعيد الابتدائية :
- صلاح الدين يوسف كامل — قاضيا بالمحكمة.
- إلى محكمة بنى سويف الابتدائية :
- شعب توفيق شعيب أبو زيد فضل — قاضيا بالمحكمة.
- إلى محكمة القيوم الابتدائية :
- بدر فريد مينا — رئيسا بالمحكمة.
- إلى محكمة أسيوط الابتدائية :
- نصر ملوانى نصر داود — قاضيا بالمحكمة.
- إلى محكمة سوهاج الابتدائية :
- لطفي شقيق بخيت كورلس — قاضيا بالمحكمة.
- مادة ٤ — يعين السيد / محمد حمود محمد على — قاضيا من الفئة (ب) بمحكمة طنطا الابتدائية ، على أن تكون أقدميته بعد السيد / فهمي عبد المعم شعيب أبو زيد فضل.
- مادة ٥ — يرفق من مساعدى نيابة إلى وكلاء نيابة السادة :
- فتحى مصطفى حسن بدر ، عبد العزيز عبد المنعم عبد العزيز ، محمد ابراهيم مصطفى كشك ، أنس على عبد الله عمارة ، ماهر محمود مصطفى قاضى ، أحمد عبد الله أحمد الشحات ، عبد العال محمد عبد العال حسن ، السيد أحمد محمد أحمد أبو سيف ، حدى أنور مصطفى الشبلى.
- مادة ٦ — يعين معاونو نيابة بالنيابة العامة السادة :
- أحمد ماهر عبد العزيز أحمد أبو زيد كدوانى ، حسين الفاروق محمد المحكيم ضرار ، صالح عبد الحفيظ نور الدين سلم ، محمد عبد المنعم دسوق مصطفى ، وجيه حبيب يباوى ، محمد محمد ابراهيم سليمان ، هادل محمد أحمد الحولى ، حسن حسن عبدالوهاب عبد الرزاق ، محمود عبد الحميد جرجش ، عدوان أحمد حسين ، فطمى محمد أمين سعد ، أسامة محمود محمود شاهين ، سعيد السيد عبد الوهاب فارس ، السيد محمد محمد العمروسى ، السيد البذور عبد الحميد أبو القاسم ، نبيل السيد السيد الزلاق ، محمد خليل عثمان خليل ، جميل فؤاد محمد فؤاد محمد الوهاب.
- مادة ٧ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.
- صدر براسة الجمهورية في ١٦ شaban سنة ١٢٩٢ (١٩٧٣ - سبتمبر)
- أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٣٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٣٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن تعيين وكيل
جامعة عين شمس ،

قرر :

مادة ١ — تجديد تعيين السيد الأستاذ الدكتور محمد ناجي الحلاوى ،
نائبا لرئيس جامعة عين شمس لشئون الدراسات العليا والبحوث وذلك
للدورة من ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٧٣ حتى ٥ مايو سنة ١٩٧٧ تاريخ بلوغه من
الإحالة إلى المعاش .

مادة ٢ — على وزير التعليم العالى تنفيذ هذا القرار بما
صدر براسة الجمهورية في ١٦ شaban سنة ١٢٩٢ (١٩٧٣ - سبتمبر)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٣٢ لسنة ١٩٧٣

تعيينات وتنقلات وانتدابات بالمحاكم والنيابات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ في شأن السلطة القضائية ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية ،

وبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ،

قرر :

مادة ١ — يعين بوظائف نواب رؤساء محاكم الاستئاف كل من السادة :
وهي عبد الملك سلامه ، نائبا لرئيس محكمة استئاف المصورة .

محمد نصر الدين كامل ، نائبا لرئيس محكمة استئاف بنى سويف .

عبد القادر أحد حشمت جادو ، نائبا لرئيس محكمة استئاف أسيوط .

مادة ٢ — ينوب السيد / محمد رفعت محمد لطفي ، رئيسا لحاكم شمال
وجنوب القاهرة والسويس لمدة سنة .